

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٤٢٧ لسنة ٢٠٠٦

بشأن انتخابات المجلس الملي العام

ومجالس الملة الفرعية للأقباط الأرثوذكس

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر فى ١٤ مايو ١٨٨٣ تصديقًا على لائحة ترتيب
واختصاصات مجلس الأقباط الأرثوذكسيين العمومى ، والمعدل بالقانونين رقمى ١٩٢٧ لسنة ١٩٢٧ ،
٤٨ لسنة ١٩٥٠ ،

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٠١ بشأن اعتماد نتيجة
انتخاب أعضاء ونواب المجلس الملي العام لطائفة الأقباط الأرثوذكس :

وعلى قرار وزير الداخلية الصادر فى ٢٤ أبريل ١٩٤٤ بشأن لائحة انتخاب

المجلس الملي العام وال المجالس التابعة له :

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧١٥ لسنة ١٩٧٣ بشأن انتخاب أعضاء

ونواب المجلس الملي العام لطائفة الأقباط الأرثوذكس ومجالس الملة الفرعية وتعديلاته :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠٦/٣/٧ :

قرر :

(المادة الأولى)

تتخذ إجراءات انتخابات المجلس الملي العام وال المجالس الملة الفرعية للأقباط

الأرثوذكسيين اعتباراً من يوم الأحد الموافق ١٢ مارس ٢٠٠٦

(المادة الثانية)

تم عملية الانتخاب وفقاً لأحكام الأمر العالى الصادر فى ١٤ مايو ١٨٨٣ تصديقاً على لائحة ترتيب و اختصاصات مجلس الأقباط الأرثوذكسيين العمومي والمعدل بالقانونين رقمي ١٩ لسنة ١٩٢٧ ، ٤٨ لسنة ١٩٥٠ ، ولائحة انتخاب المجلس الملى العام وال المجالس التابعة له الصادرة بقرار وزير الداخلية فى ٢٤ من أبريل لسنة ١٩٤٤ وقرار وزير الداخلية رقم ٧١٥ لسنة ١٩٧٣

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

وزير الداخلية

حبيب العادلى